

دليل المستفيدين من خدمات الوقف

الإصدار الأول
م٢٠٢٤



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المحتويات:

٤	المقدمة
٠	الخدمات التي يقدمها الوقف
٠	المستفيدين من خدمات الوقف
١	حقوق المستفيدين
٨	الحق في تقديم الشكاوى والمقترنات
٨	حقوق المستفيدين من المسنين وذوي الاحتياجات الخاصة
٨	وقت الدوام الرسمي في الوقف
٩	لائحة المخالفات والإجراءات المترتبة عليها
١٠	أعضاء المجلس الإشرافي



المقدمة:

يُعنى وقف سُبل الشَّلَام بإحياء دور القرآن الكريم، والسنّة النبويّة الشّرِيفَة، وتفعيل مقاصدهما، وبيان هدایتهما، علماً وعملاً.

تم إعداد هذا الدليل (دليل المستفيدين من خدمات الوقف) خصيصاً لمساعدة مستفيدي وقف سُبل الشَّلَام، وتعريفهم بالأنظمة والسياسات المتبعة، وتزويدتهم بالمعلومات والإرشادات الضرورية، لتلقي خدمة متميزة، وللإجابة على أسئلتهم الأكثُر شيوعاً. ويعتبر هذا الدليل مرجعاً يتيح لهم التعرُّف على سياسات الوقف في تقديم الخدمات بما فيها التزاماتهم، وواجباتهم، والمزايا، والحقوق، وعلى الرغم من أنه قد تم بذل كافة الجهد لضمان أن المعلومات المقدمة في الدليل حديثة ودقيقة عند نشر هذا الدليل، إلا أن الوقف يحتفظ بحق التعديل بما يحقق مصالحه، على أن يتم إعلام المستفيدين بأي تغييرات تطرأ على مواد الدليل فور صدورها.

الوقف:

يقصد به وقف سُبل الشَّلَام بالمدينة المنورة.

المستفيدين:

كل مستفيد من خدمات وقف سُبل الشَّلَام بالمدينة المنورة وفق لوائحه وأنظمته.

الحقوق:

ما يلتزم به الوقف للمستفيدين.

الواجبات:

التزام المستفيد بلوائح وأنظمة وقف سُبل الشَّلَام بالمدينة المنورة.

الخدمات:

جميع الخدمات المنصوصة في صك الوقفية.

المخالفات:

أي إخلال بلوائح، وأنظمة، أو الواجبات.



الخدمات التي يقدمها الوقف:

- النفقة على الفقير والمسكين واليتم.
- الإطعام، وسقيا الماء.
- تحفيظ القرآن الكريم وعلومه، وتأهيل الكوادر والمعلمين في حلقاته.
- إقامة المناشط التعليمية لإحياء دور القرآن الكريم، والسنّة النبوية الشريفة، وتفعيل مقاصدهما وبيان هدایتهما.
- الدعوة إلى الله تعالى.
- نشر العلم النافع، والنفقة على الوفود من طلابه.
- استقطاب العلماء من أهل السنّة والجماعة، والصرف عليهم.
- بناء المساجد، وإفطار الصائم.
- دعم المشاريع الخيرية.

المستفيدون من خدمات الوقف:

جميع فئات المجتمع حسب سياسة كل مشروع يطلقه الوقف.

حقوق المستفيدين:

أ- الحقوق الأساسية:

- نشر لائحة حقوق المستفيدين ومسؤولياتهم على كافة المستويات داخل الوقف وخارجها.
- تعريفهم برسالة الوقف، وحقوقهم، ومسؤولياتهم تجاه الوقف.
- التأكيد على جميع موظفي الوقف الالتزام برعایة حقوق المستفيدين، حيث أنهم يمثلون الواجهة الحقيقة للوقف.
- التحلي بالآداب والأخلاق المهنية المناسبة عند التعامل المباشر مع المستفيدين، والتأكد على أنها جزء لا يتجزأ من سياسة الوقف، ومتابعة تطبيقها.
- توفير الوثيقة في أقسام الوقف، وتكون في مكان بارز، وأماكن انتظار المستفيدين.
- الإعلان عن طرق وأرقام ووسائل التواصل مع الوقف، وإتاحة ذلك في أماكن بارزة.
- إجراء قياس رضا المستفيدين للتعرف على درجة الرضا، وتحسين الخدمات على ضوء نتائج القياس.

ب- الاحترام والتقدير:

- الحصول على الخدمة المناسبة في الوقت المناسب، وذلك طبقاً لسياسات وإجراءات الوقف وضمن طاقة الوقف والقوانين المنظمة لعمله.
- حصول المستفيد على خدماته من الوقف بصورة لائقة ومحترمة في كل الأوقات وتحت كل الظروف بما يتضمن حفظ كرامته.
- احترام شخصية المستفيد باستعمال اسمه الشخصي الموجود في الأوراق الرسمية، وعدم إعطائه أي تعريف آخر.
- احترام قيم ومعتقدات المستفيد الثقافية، والاجتماعية، والدينية.

جـ- الخصوصية والسرية:

- الحفاظ على سرية المعلومات الخاصة بالمستفيد، والمحافظة على سجلات المستفيدين ومنع سوء استخدامها.
- (في التقديم على الطلبات) يجب ألا يطّلع على الفعل الخاص بالمستفيد سوى:
 - الفريق المشرف على الخدمة المقدمة.
- ـ الأشخاص المخول لهم خطياً من قبل المستفيد، أو الوصي عليه، أو الجهات القضائية.

الحق في تقديم الشكاوى والمقترفات:

للمستفيد الحق في:

- التقدم بشكوى شفوية، أو مكتوبة، موقعة أو غير موقعة، أو مقترفات، دون أي تأثير على جودة الخدمات المقدمة له.
- إمكانية رفع الشكوى لمختلف المستويات داخل الوقف.
- المسارعة بمعالجة الشكوى والرد عليها خلال فترة مناسبة.
- تعريفه بالإجراءات والآليات المتبعة في الوقف، لدراسة الشكوى أو المقترح والوقت المتوقع للرد عليه.
- إبلاغه بأي معلومات متوفرة بخصوص الشكوى، أو المقترح عند توفرها.
- وجود سياسات وإجراءات لمعالجة الشكوى تتضمن على الأقل النقاط التالية:
 - تحديد الجهة المخولة باستقبال الشكاوى.
 - وجود أدلة، وسياسات تحدد مسار الشكوى، والسياسات المتبعة بالمعالجة.
 - تقديم الخدمات التطويرية لتحسين مستوى معالجة الشكوى الإعلان عن طرق وأرقام ووسائل التواصل مع الوقف، وإتاحة ذلك في أماكن بارزة خلال عشرة أيام عمل، ويتم الرد على المشتكى.
 - ترفع الإدارة المسؤولة تقارير دورية عن الشكاوى والإجراءات المتخذة، والأجوبة النهائية للمستفيدين و مدى رضاهم عن ذلك.
 - دراسة، وتحليل الشكاوى، وأسبابها، ومعالجتها.



حقوق المستفيدين من المسنين وذوي الاحتياجات الخاصة:

بالإضافة لما ذكر في الحقوق الأساسية يحق للمسن وذوي الاحتياجات الخاصة:

- مراعاة الاحتياجات الخاصة به داخل الوقف.
- مساعدته في الحصول على الخدمات الالزمة من الوقف.
- تسهيل إجراءات الحصول على الخدمة عند مراجعته للوقف.

وقت الدوام الرسمي في الوقف:

من يوم الأحد إلى يوم الخميس على النحو التالي:

الفترة الصباحية:

من الساعة 7:30 صباحاً حتى 12:00 ظهراً.

لائحة المخالفات والإجراءات المترتبة عليها

الإجراءات	المخالفة	م			
المرة الثالثة	المرة الثانية	المرة الأولى			
إنذار بإيقاف تقديم الخدمة	إقرار خططي	تنبيه	عدم الالتزام بالزي المحتشم	١	
-	إيقاف تقديم الخدمة	إقرار خططي	التحايل من أجل الحصول على خدمات الوقف	٢	
إنذار بإيقاف تقديم الخدمة	إقرار خططي	تنبيه	عدم المصداقية في المعلومات المقدمة	٣	
-	إيقاف تقديم الخدمة	إقرار خططي - تعويض الوقف	الحادق الضرر بمتلكات الوقف	٤	
-	إيقاف تقديم الخدمة	إقرار خططي	الاعتداء البدني على أحد الموظفين	٥	
إيقاف تقديم الخدمة	إقرار خططي	تنبيه	الاعتداء اللفظي على أحد الموظفين	٦	
إيقاف تقديم الخدمة	إقرار خططي	تنبيه	صدر سلوك غير لائق من المستفيد أو من ذويه	٧	
-	إيقاف تقديم الخدمة	مصادرة الجوال + إقرار خططي	تصوير أحد الموظفين أو المستفيدين من الوقف	٨	



أعضاء المجلس الإشرافي

الرقم	الاسم	الصفة	التوقيع
١	أ. أسماء بنت معاذ بن عايش الأحمدية	رئيس المجلس الإشرافي	
٢	أ.د. علي بن إبراهيم بن عبد الرحمن الزهراني	نائب رئيس المجلس الإشرافي	
٣	أ. أنس بن موسى بن محمد برناوي	عضو المجلس الإشرافي	
٤	أ. فارس بن سعد بن مطر العويفي	عضو المجلس الإشرافي	

الختم



حرر في: ٧ / ٧ / ١٤٤٦هـ، الموافق: ٢٠٢٤ / ٧ / ٧م.

✉ Waqf.sublalsalam@gmail.com
👤 @soubulassalam
📞 +966566010729

